

حكم النساء التي قد طهرت قبل الأربعين وما يجب على النساء والحائض بعد الطهر | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

يقول حكم النساء اذا طهرت قبل الأربعين. متى ما طهرت المرأة سواء كانت نساء او حائض وانقطع دمها ورأت الجفوف او رأت القصة البيضاء فانه يجب عليها ان تفتسد وان تصلي وان تصوم وان تفعل ما يجب عليها وانها تكون قد طهرت الطهارة الكاملة. ولا يشترط ان تمضي - 00:00:00
ان تمضي الأربعون يوما ما يشترط ذلك. احسن الله اليكم - 00:00:20